

**القواعد المندرجة  
تحت قاعدة:  
الأمور بمقاصدها**

**العبرة في العقود بالمقاصد والمعاني لا بالألفاظ**

**والمباني**

مثاها: [هبة الثواب]

**النية تخصص العام وتقيد المطلق، وتعمم  
الخاص إذا صلح اللفظ لها**

مثاها: [من حلف غاضبًا "لا يأكل لحًما" وقصده لحم البقر]

**لا ثواب إلا بنية**

مثاها: [من رد وديعة غافلًا عن النية]

أن المرء إذا كان عنده جزم بالقلب بثبوت شيء أو انتفائه، فلا يصح أن يتركه لوجود شك طرأ عليه، بل يعمل بيقينه الأول، أو ظنه الغالب، ولا يلتفت للشك الطارئ

معناها

حديث أبي هريرة (إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ أَخْرَجَ مِنْهُ شَيْءًا أَمْ لَا، فَلَا يَخْرُجُ حَنَّ مِنَ الْمُسْجِدِ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا) [متفق عليه]

أدلتها

حديث أبي سعيد : (إِذَا شَكَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا، فَلْيَطْرُحْ الشَّكَ وَلْيَبْرُرْ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ...) [مسلم]

اليقين لا يزول بالشك

مسائل يعمل فيها بالظن

العمل بالظن

مسائل لا يعمل فيها بالظن

القواعد المندرجة

# القواعد المندرجة تحت قاعدة: اليقين لا يزول بالشك

## الأصل بقاء ما كان على ما كان

[إن وقع الاختلاف بين المتباعين فالأصل بقاء السلعة في يد البائع والثمن في ذمة المشتري]

## الأصل براءة الذمة

[اختلاف الدائن والمدين في قدر الدين]

## الشك في الشرط مؤثر

[الشك في الظاهر]

## الشك في المانع غير مؤثر


[الشك في الطلاق]

## الشك في النقصان كتحققه

[من لم يدر ما صلى أثلاث ركعات أم أربعاء]

## لا عبرة بالظن بين خطوه

[من صلى يظن نفسه متظهراً فبان محدثاً]



**إذا ضاق الأمر اتسع، وإذا اتسع ضاق**

[المعسر بالدين]

**الضرورات تبيح المحظورات**

[أكل الميّة للمضطّر]

**ما أبىح للضرورة يقدر بقدرها**

[قدر الأكل من الميّة للمضطّر]

**الاضطرار لا يبطل حق الغير**

[أشرف على الهملاك فأكل من مال غيره]

**القواعد المندرجة**

**تحت قاعدة:**

**المشقة تجلب**

**التيسيير**

